

127266 - هل يستحب قلب الشماug بعد دعاء الاستسقاء كما يستحب قلب الرداء ؟

السؤال

ما حكم قلب " الشماug " لمن لم يكن يلبس رداء ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

تحويل الرداء في الاستسقاء سنة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، عقد لها الإمام البخاري في صحيحه بباب قال فيه : باب تحويل الرداء في الاستسقاء ، وأورد تحته حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَأَسْتَشْقَى ، فَأَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ . (رقم/1012)

وأخذ بهذه السنة جمهور الفقهاء والعلماء ، خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله .

قال ابن قدامة رحمه الله :

" يستحب تحويل الرداء للإمام والمأموم ، في قول أكثر أهل العلم .

وقال أبو حنيفة : لا يسن ; لأنه دعاء ، فلا يستحب تحويل الرداء فيه ، كسائر الأدعية .

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبخ .

وحكى عن سعيد بن المسيب ، وعروة ، والثوري ، أن تحويل الرداء مختص بالإمام دون المأموم . وهو قول الليث ، وأبي يوسف ، ومحمد بن الحسن ، لأن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم دون أصحابه .

ولنا أن ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ثبت في حق غيره ، ما لم يقم على اختصاصه به دليل ، كيف وقد عُقل المعنى في ذلك ، وهو التفاؤل بقلب الرداء ، ليقلب الله ما بهم من الجدب إلى الخصب ، وقد جاء ذلك في بعض الحديث . " انتهى .

" المغني " (2/151)

ثانياً :

اختلاف العلماء المعاصرون فيما يرتدي ملحفة ، أو غطاء يضعه على رأسه ، كالشماug أو الغترة المعروفة اليوم ، هل يشمله استحباب قلبه وتحويله عند الاستسقاء ، على قولين :

القول الأول :

يستحب قلب " الشماug " كما يستحب قلب الرداء .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" والسنّة أن يحول الرداء في أثناء الخطبة عندما يستقبل القبلة ، يحول رداءه ، فيجعل الأيمن على الأيسر إذا كان رداءً أو " بشّتاً " - أي عباءة - ، إن كان بشّتاً يقلبه ، وإن كان ما عليه شيء سوى غترة يقلبها ، قال العلماء : تفاؤلاً بأن الله يحول القحط إلى الخصب ، يحول الشدة إلى الرخاء ؛ لأنّه جاء في حديث مرسى عن محمد بن علي الباقر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حول رداءه ليتحول القحط - يعني تفاؤلاً - ، وثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم حول رداءه لما صلى بهم صلاة الاستسقاء ، فالسنّة للمسلمين كذلك " انتهى .

وسئل الشيخ ابن جبرين حفظه الله السؤال الآتي :

عند الفراغ من صلاة الاستسقاء هل يقلب المأمومون أردitiهم أم الإمام فقط ، وإذا كان ليس على رداء فهل أقلب الشماug ؟

فأجاب :

نعم كل يقلب الإمام والمأمومون ، والذي ليس عليه رداء وليس عليه عباءة : يقلب عمانته الشماug ، يقلبها ، والقلب يقولون إنه إشارة إلى تحول الحال ؛ إلى تحول حالهم من العسر إلى اليسر ؛ يعني تفاؤلاً بذلك " انتهى .

القول الثاني :

لا يشمله الحكم ، ولا يستحب قلبه ، لاختلاف الشماug عن الرداء الذي حوله النبي صلى الله عليه وسلم ، فالأقرب أن الشماug له حكم العمامة ، وليس حكم الرداء ، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قلب عمانته ، وإنما رداءه فقط .

وهذا قياس ما نص عليه فقهاء المالكية في كتبهم :

يقول الخرشي المالكي رحمه الله :

" ولا تحول البرانس ولا الغفائر ، أي : ما لم تلبس كالرداء " انتهى .

" شرح مختصر خليل " (2/112) ، وفي حاشية العدواني عليه : الغفائر : هي شيء يجعل من الجوخ على شكل البرانس .

ويقول النفراوي المالكي رحمه الله :

" قولنا بأردitiهم : للاحتراز عن البرانس فلا تحول " انتهى .

"الفواكه الدواني" (1/281)، وانظر من كتب المالكية: "بلغة السالك" (1/539)، "حاشية الدسوقي" (6/406).

وسائل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله السؤال الآتي:

ما هو الضابط في قلب الرداء بعد صلاة الاستسقاء، هل يكون الشمامغ بديلاً للرداء؟

فأجاب بقوله:

لا ليس بديلاً له، وربما الفروة أو المشلح نعم؛ لأن الشمامغ أقرب ما يكون للعمامة، فلا يدخل في الحديث.

"مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (16/صلاة الاستسقاء/)

وجاء في "فتاوى نور على الدرب" (فتاوى الصلاة/صلاة الاستسقاء):

"يقلب الرداء في أثناء الخطبة، يتحول الإمام إلى جهة القبلة، ثم يقلب رداءه، يجعل الأيمن الأيسر، والأيسر الأيمن، وأما الشمامغ فالظاهر أنه لا يقلب؛ لأن الشمامغ بمنزلة العمامة، والذي ورد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هو قلب الرداء" انتهى.

ويقول أيضاً رحمه الله:

"الشمامغ ليس بديلاً للرداء، والفروة مثل الرداء؛ لأنها على البدن، والممشلح أيضاً، لكن الفترة لا، الغترة أشبه في عهد الرسول بالعمامة فلا تدخل في الحديث" انتهى.

"لقاءات الباب المفتوح" (لقاء رقم 193، سؤال رقم 9).

وظاهر ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، يرجح القول الثاني: وهو أن القلب مختص بالرداء ونحوه، مما يلبس على هيئته؛ وأما الشمامغ ونحوه، مما يوضع على الرأس: فالظاهر أنه لا يقلب.

والله أعلم.